

تفسير البحر المحيط

. @ 146

{ مَا عِنْدِي مَا تَسْتَعْجِلُون بِهِ } الذي استعجلوا به قيل الآيات المقترحة قاله الزجاج . وقيل : العذاب ورجح بأن الاستعجال لم يأت في القرآن إلا للعذاب لأنهم لم يستعجلوا بالآيات المقترحة وبأن لفظ { وَكَذَّبْتُمْ بِهِ } يتضمن أنكم واقعتم ما أنتم تستحقون به العذاب إلا أن ذلك ليس لي . قال الزمخشري : يعني العذاب الذي استعجلوه في قولهم : فأمطر علينا حجارة من السماء . .

{ إِنْ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ } أي الحكم □ على الإطلاق وهو الفصل بين الخصمين المختلفين بإيجاب الثواب والعقاب . وقيل : القضاء بإنزال العذاب وفيه التفويض العام □ تعالى . يقضي الحق هي قراءة العربيين والأخوين أي يقضي القضاء الحق في كل ما يقضى فيه من تأخير أو تعجيل ، وضمن بعضهم يقضي معنى ينفذ فعده إلى مفعول به . وقيل : يقضي بمعنى يصنع أي كل ما يصنعه فهو حق قال الهذلي : % (وعليهما مسدودتان قضاهما % . داود أو صنع السوايق تبع . %)

أي صنعهما وقيل حذف الباء والأصل بالحق ، ويؤيده قراءة عبد □ وأبي وابن وثاب والنخعي وطلحة والأعمش يقضي بالحق بياء الجر وسقطت الباء خطأ لسقوطها لفظاً لالتقاء الساكنين . وقرأ مجاهد وابن جبير يقضي بالحق . .

{ وَهَؤُلَاءِ خَيْرٌ الْفَاصِلِينَ } وفي مصحف عبد □ وهو أسرع الفاصلين . وقرأ ابن عباس والحرميان وعاصم { يَقْضُ الْحَقَّ } من قص الحديث كقوله { زَحْنٌ نَقُصُّ عْلَايَكَ أَحْسَنَ الْقَصَمَةِ } أو من قص الأثر أي اتبعه . وحكى أن أبا عمرو بن العلاء سئل أهو يقص الحق أو يقضي الحق ؟ فقال : لو كان يقص لقال وهو خير القاصين أقرأ حد بهذا وحيث قال { وَهَؤُلَاءِ خَيْرٌ الْفَاصِلِينَ } فإنما يكون الفصل في القضاء : انتهى . ولم يبلغ أبا عمرو أنه قرء بها ويدل على ذلك قوله : أقرأ بها أحد ولا يلزم ما قال ، فقد جاء الفصل في القول قال تعالى : إنه لقول فصل وقال : { الر كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ } ، وقال : { نُفَعَمَلُّ الْآيَاتِ } فلا يلزم من ذكر الفاصلين أن يكون معيناً ليقضي و { خَيْرٌ } { هنا أفعال التفضيل على بابها . وقيل : ليست على بابها لأن قضاءه تعالى لا يشبه قضاء ولا يفصل كفضله أحد وهذا الاستدلال يدل على أنها بابها . .

{ قُلْ لَّوْ أَنِّي عِنْدِي مَا تَسْتَعْجِلُون بِهِ لَقُضِيَ الْأَمْرُ بِإِيْدِي

وَبَيِّنْكُمْ ° { أي لو كان في قدرتي الوصول إلى ما تستعجلون به من اقتراح الآيات أو من حلول العذاب لبادرت إليه ووقع الانفصال بيني وبينكم . وروي عن عكرمة في { لَقُضِيَ^١
الْأَمْرُ^٢ بَيِّنْكُمْ ° } أي لقامت القيامة وما روي عن ابن جريج من أن المعنى لذبح الموت لا يصح ولا له هنا معنى . وقال الزمخشري و { مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِ } من العذاب لأهلككم عاجلاً غضباً لربي وامتعاضاً من تكذيبكم به ولتخلصت منكم سريعاً ؛ انتهى . وهو قول ابن عباس لم أمهلكم ساعة ولأهلككم . { وَاللَّهِ^٣ أَعْلَمُ بِالظَّالِمِينَ^٤ }
الظاهر أن المعنى وإني أعلم بكم فوضع الظاهر المشعر بوصفهم بالظلم موضع المضمرة ومعنى { أَعْلَمُ^٥ } بهم أي بمجازاتهم ففيه وعيد وتهديد . وقيل : بتوقيت عقابهم وقيل : بما آل أمرهم من هداية بعض واستمرار بعض . وقيل : بمن ينبغي أن يؤخذ وبمن يمهل . وقيل : بما